



No.:

Date: / / 20

العدد: ٣١/٨٠٣
التاريخ: ٢٠١٢/١٢/٢٧
١٠٣٣٤٤

* في يوم بغداد ... نسأخضر التاريخ ... ونسأهض الهمم *

الى / مجلس النواب
الوزارات كافة
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات
الجهات غير المرتبطة بوزارة
المحكمة الاتحادية العليا
مجلس القضاء الاعلى
المحكمة الجنائية العليا
محكمة التمييز
جهاز المخابرات الوطني
هيئة النزاهة العامة
الهيئة العراقية لسيطرة على المصادر المشعة
ديوان الرقابة المالية
البنك المركزي العراقي
امانة بغداد
هيئة الاعلام والاتصالات
المجمع العلمي
بيت الحكمة
ديوان الوقف الشيعي
ديوان الوقف السني
ديوان اوقاف المسيحيين والديانات الاخرى

م / ضوابط

أستناداً الى قرار مجلس الوزراء رقم (٤١٤) لسنة ٢٠١٢ المتخذ في الجلسة الاعتيادية (التاسعة والاربعين) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٣ المبلغ الى الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة بموجب اعمام الامانة العامة لمجلس الوزراء المرقم ش.١٠/١٠/١٠/اعمام/٣٥٩٤٩ في ٢٠١٢/١١/١٨ اصدرنا الضوابط الآتية :-

١. منح الموظفين الذين يعملون في المهن التي يتعرض العاملون فيها الى (مخاطر الاشعاع) مخصصات بنسبة (٢٠٪) عشرون من المائة من رواتبهم (الاسمية) مع مراعاة الفقرة (٨) من اعمامنا المرقم ٢٤٧٤٤ في ٢٠١٢/٧/١٥ الصادر أستناداً لقانون رواتب موظفي الدولة والقطاع العام رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨.
- ويقصد بـ(مخاطر الاشعاع) الحالة الناجمة عن تعرض الموظف لمصادر الاشعاع بمقادير تفوق الحدود القصوى للجرع المسموح بها حسبما مبين بالفقرة (ثانياً) من المادة (٨) من قانون الوقاية من الاشعاعات المؤينة رقم (٩٩) لسنة ١٩٨٠.



٢. أن لا تزيد مخصصات المخاطر المهنية بما فيها مخاطر الاشعاع بأي حال من الاحوال عن نسبة (٥٠%) خمسين من المائة من الراتب الاسمي.
٣. تمنح المخصصات المذكورة في الفقرتين (١) و (٢) أعلاه بعد الرجوع الى الهيئة العراقية للسيطرة على المصادر المشعة للبت فيما إذا كان الموظفين يتعرضون لمخاطر الاشعاع من عدمه نتيجة عملهم.
٤. يستمر صرف مخصصات مخاطر الاشعاع عند التمتع بالاجازة الاعتيادية أو المرضية براتب تام أو اجازة الحمل والولادة أو اجازة الامومة براتب تام عن شهر واحد فقط ولا تصرف عما زاد عن ذلك.

مع التقدير ...

د. فاضل نبي عثمان
وكيل وزارة المالية / وكالة
٢٠١٢/١٢/